

تونس، في

إدارة الإستخلاص والمراقبة

## مذكرة عمل عدد 2008 / ...

الموضوع : حول الرجوع في إعتقاد بطاقة الإلزام السنوية

ليكن في علم السيدات والسادة رؤساء المكاتب الجهوية والمحلية أنّ عملية تقييم إصدار بطاقة الإلزام السنوية لئن مكنت من تحقيق بعض الأهداف المرسومة لها (الضغط على مصاريف عدول التنفيذ ضدّ المؤجرين مجهولي العناوين...) فإنّها قد أفرزت بعض الإشكاليات التي أثرت سلبا على تحسين نسبة الإستخلاص (تراجع في عدد المنخرطين المودعين للتصاريح بالأجور، التأخير في تنفيذ بطاقات الإلزام...).

هذا وفي إطار الحرص على تلافي النقائص الناجمة عن إعتقاد بطاقة الإلزام السنوية من ناحية والضغط على مصاريف عدول التنفيذ من ناحية أخرى تمّ إرساء طرق وآليات لمتابعة ملفات المدينين المتعرضين لتوظيفات حتمية لعدم إيداع التصاريح بالأجور من أهمّها :

- متابعة المؤجرين المتعرضين لتوظيف حتمي لأول مرة "Primo Taxé"
- تكثيف أعمال اللجان الجهوية لتصفية ديون الصندوق وفقا لمذكرة العمل عدد 34 لسنة 2006.
- مواصلة عملية جرد بطاقات الإلزام الصادرة ضدّ "مجهولي العناوين" الموجودة بحوزة عدول التنفيذ.

وعلى هذا الأساس فإنّه قد تقرّر الرجوع في إعتقاد بطاقة الإلزام السنوية وإصدار بطاقات الإلزام ثلاثية لإستخلاص كافة ديون الصندوق بقطع النظر عن مصدرها وذلك بداية من الثلاثية الأولى لسنة 2008.

إني أعير كلّ الحرص لتطبيق ما ورد صلب هذه المذكرة بكلّ حزم ودقة.

المندوب العام للتضامن

عبد الوهاب السليمان